

بسم الله الرحمن الرحيم

التعليق على حديث رقم

957

من كتاب الأدب المفرد للإمام البخاري

باب إذا ضرب الرجل فخذ أخيه ولم يرد به سوءا

- 957 حدثنا أبو معمر قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا أيوب بن أبي تهيمة، عن أبي العالية البراء قال: مر بي عبد الله بن الصامت، فألقيت له كرسيًا، فجلس، فقلت له: إن ابن زياد قد أخر الصلاة، فما تأمر؟ فضرب فخذِي ضربة - أحسبه قال: حتى أثر فيها - ثم قال: سألت أبا ذر كها سألتني، فضرب فخذِي كها ضربت فخذك، فقال: **صل الصلاة لوقتها، فإن أدركت معمر فصل، ولا تقل: قد صليت، فلا أصلي**